

بحار الأنوار

[172] الحسن فتزوجها (1). توضيح: رجل غلق بكسر اللام سيئ الخلق، ورجل ملق بكسر اللام يعطي بلسانه ما ليس في قلبه، وقال الجزري في حديث الحسن: إنك رجل طلق أي كثير طلاق النساء. 6 - كا: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد بن عيسى، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن عليا صلوات الله عليه قال وهو على المنبر: لا تزوجوا الحسن فإنه رجل مطلق، فقام رجل من همدان فقال: بلى والله لنزوجنه، وهو ابن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله وابن أمير المؤمنين فإن شاء أمسك وإن شاء طلق (2). 7 - كا: العدة، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن جعفر ابن بشير، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الحسن بن علي عليهما السلام طلق خمسين امرأة، فقال علي عليه السلام بالكوفة فقال: يا معشر أهل الكوفة لا تنكحوا الحسن فإنه رجل مطلق، فقام إليه رجل فقال: بلى والله لننكحنه إنه ابن رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله وابن فاطمة عليها السلام فإن أعجبه أمسك وإن كرهه طلق (3). 8 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: توفي عبد الرحمن بن الحسن ابن علي بالأبواء وهو محرم، ومعه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وعبد الله وعبيد الله ابنا العباس، فكفنوه وخمروا وجهه ورأسه ولم يحنطوه، وقال: هكذا في كتاب علي (4). (1) المناقب: ج 4 ص 38. (2) الكافي: ج 6 ص 56. (3) المصدر نفسه. (4) الكافي: ج 4 ص 368.